حكم الإحتجاج بالضعيف

فى فضائل الأعمال

الدكتور

حمد بن إبراهيم العثمان

عضو هيئة التدريس بجامعة الكويت

كلية الشريعة - قسم التفسير والحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص البحث:

هذا البحث في غاية الأهمية، كونه يُحرر مسألة تتعلق بمصدر من مصادر التشريع الإسلامي وهو الحديث النبوي الشريف، وحكم الاحتجاج بالضعيف في فضائل الأعمال وما يستتبع ذلك من التعبد لله بمقتضى تلك الأحاديث.

ولتحرير هذه المسألة، ودراستها دراسة تأصيلية شرعت بذكر أصول هي مقدمات بين يدي النتيجة، وهذه الأسس والأصول هي:

الأول: النقل المجرد دعوى تحتاج إلى بيّنة.

الثاني: الأحاديث الضعيفة عمدة المبتدعة والجهلة.

الثالث: لا تجوز رواية الضعيف بدون بيان ضعفه.

الرابع: أسباب وقوع الضعيف في المصنفات الحديثة.

الخامس: استغناء الشريعة عن الأحاديث الضعيفة.

السادس: الاحتياط في ترك رواية الضعيف والعمل به.

السابع: لا خصوصية للضعيف بالفضائل.

الثامن: تحقيق مذهب المتقدمين في الاحتجاج بالضعيف.

وهذه هي أركان مباحث هذا الموضوع، ثم ذكرت خاتمة البحث وخلاصته، وأرجو أن أكون وُفقت بتوفيق من الله، بتحرير هذه المسألة.

والحمد لله رب العالمين

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

لازم الصحابة الأخذ عن رسول الله ﷺ مشافهة، وإذا سمعوا مالا خبرة ولا معرفة لهم به عنه من أحد من أصحابه العدول المرضيين طلبوا على ذلك البيّنة، مبالغةً فى التثبت وصيانة للشرع، كما فعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه مع أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه فى الاستئذان ثلاثاً(١)، ولأن قلوب الصحابة مملوءة بالإيمان وتعظيم وتوقير النبى ﷺ كانوا لا يتهاونون ولا يتسامحون مع أحد كائن من كان إذا قال: «قال رسول الله ﷺ»، ولذلك لما قال المستورد القرشى عند عمرو بن العاص رضى الله عنهما سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس».

فقال له عمرو: أبصر ما تقول. قال: أقول ما سمعت من رسول الله ﷺ(٢).

وقال ابن عباس رضى الله عنهما: «إنا كنّا مرةً إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه بآذاننا(٣).

وكانوا يرحلون كذلك فى سماع الحديث حتى إن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما رحل شهراً فى سماع حديث واحد(٤).

ومضى على ذلك التابعون، حتى وقعت الفتنة وظهرت البدع وركب الناس الصعب والذلول، فاستعمل الله أهل الحديث الجهابذة الذين قاموا بحفظ السنة فتكلموا

(١) رواه البخاري كتاب الاستئذان باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (٢٦/١١ - رقم ٦٢٤٥)، ومسلم كتاب الآداب باب الاستئذان (١٦٩٤/٣ - رقم ٢١٥٣).
(٢) رواه مسلم في صحيحه كتاب الفتن وأشراط الساعة والروم أكثر الناس (٢٢٢٢/٤ - رقم ٢٨٩٨).
(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ص١٣.
(٤) ذكره البخاري تعليقاً مجزوماً به في كتاب العلم باب الخروج في طلب العلم، ورواه موصولاً في خلق أفعال العباد وفي الأدب المفرد، وهو موصول أيضاً عند أحمد وأبي يعلي في مسنديهما، انظر فتح الباري (٤٥٢/١٣).

فى الرواة، ونظروا فى أصول مرويات المحدثين، ورحلوا فى سماع الأحاديث، وذكروا من حدث عن رسول الله ﷺ وعرضوا حديثه على أحاديث الثقات، وميّزوا الصحيح من السقيم بأسانيده وأسندوا كذلك الأحاديث الضعيفة حتى لا تقلب على أحاديث الثقات تحذيراً ونصحاً للأمة.

والتمييز بين صحيح المنقول وضعيفه لا يخفى، وأحوال حفاظ الحديث وجهودهم فى ذلك معلومة، حتى إنهم لم يتركوا طريقاً إلا حفظوه، ولم يدعوا متناً، بل ولا لفظة ولو فى أثناء متن صحيح إلا ونقدوها وجردوها عن أن تُنسب إلى النبى ﷺ، فالصحيح محفوظ والضعيف معلوم، بل الشرع محفوظ وما ليس منه مميّز لا يختلط به، فالواجب إشاعة الصحيح وتحذير الناس من الضعيف وتمييزه لغير العارف، حتى يتعبد الناس بالثابت، ويطرحوا ما أفسد على الناس عباداتهم وعلومهم ومعارفهم من الأحاديث الضعيفة.

ولتحرير مسألة الاحتجاج بالضعيف فى فضائل الأعمال شرعت بذكر أسس وأصول تنتهى بخاتمة هى خلاصة المبحث.

الأول: النقل المجرد دعوى تحتاج إلى بينة

من القواعد الشرعية الكبرى أن الدعاوى لابد لها من بيّنات وإلا كان أصحابها أدعياء، والعجيب فى هذا الأمر طلب الناس البيّنة على دعاوى دنيوية يسيرة، وإغماضهم عن طلب البينة فى دعاوى يترتب عليها التّقول على رسول الله ﷺ، وإضافة شئ إلى الشرع، وتعبد الناس بمقتضى ذلك الكلام المنسوب إلى رسول الله ﷺ.

فالبعض ينسب إلى النبى ﷺ أنه قال كذا أو فعل كذا أو أقر كذا، ويتهاون فى نسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ، وربما ترخص البعض فى نسبة الأحاديث إلى النبى ﷺ بحجة أنه لم يتيقن ضعفه، وهذا لا شك أنه غير محمود، وغير جار على مقتضى الأدلة الشرعية.

فقول القائل: «قال رسول الله ﷺ» دعوى كسائر الدعاوى تحتاج إلى بينة وإلى تحقيق ثبوت ذلك عن النبى ﷺ، بل إن هذه الدعوى أعظم من سائر الدعاوى وأحق الدعاوى بإقامة الدلائل والبينات عليها، لما فيها من نسبة ذلك إلى الشرع، وتعبد الناس بمقتضى الكلام المنسوب إلى رسول الله ﷺ.

قال أبو حاتم ابن حبان[1]: «إن الشاهد إذا كذب فى شهادته، لا يتعداه كذبه، والكاذب على رسول الله ﷺ يُحل الحرام ويُحرم الحلال ويتبوأ مقعده من النار». أ. هـ

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[2]: «لابد من إقامة الدليل على صحة المنقول، وإلا فالاستدلال بما لا يثبت مقدماته باطل بالاتفاق، وهو من القول بلا علم، ومن قفو الإنسان ما ليس له به علم، ومن الحاجة بغير علم» أ. هـ.

وقال أيضاً[3]: «ومن المعلوم أن المنقولات لا يُميّز بين صدقها وكذبها إلا بالطرق

(١) المجروحين (١/١٩).
(٢) منهاج السنة (٧/١٣٦).
(٣) منهاج السنة (٤/٤٥).

الدالة على ذلك، وإلا فدعوى النقل المجرد بمنزلة سائر الدعاوى» أ. هـ.

وقال العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ[1]: «فإن على من نسب إلى النبى ﷺ قولا أو فعلا، أن يُصحح ما نسب وما ادّعى، ويثبته بطريق تثبت به الأحكام.

وإلا فمجرد الدعوى لا يفيد ولا يُجدى، ولو فُتح هذا الباب وأعطى الناس بدعواهم، لذهبت أحكام هذه الشريعة، وادعى كل مخالف ما ينصر دعواه» أ. هـ.

ولذلك كان السلف إذا سمعوا رجلا يقول: قال رسول الله ﷺ، طالبوه بما يدل على صحة دعواه وإلا وبّخوه وزجروه وحذروا الناس منه، وصانوا الشريعة من أن يُضاف إليها ما ليس منها.

ولذلك قال عبد الله بن المبارك رحمه الله[2]: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء» أ. هـ.

ولما سمع الزهرى اسحاق بن أبى فروة[3] يقول: قال رسول الله ﷺ، قال له: «قاتلك الله يا ابن أبى فروة! ما أجرأك على الله! ألا تسند حديثك، تحدثنا بأحاديث ليس لها خطام ولا أزمة» أ. هـ[4].

فقول الرجل قال رسول الله ﷺ لا يقبل هكذا بمجرد عزوه إلى رسول الله ﷺ، ما لم تقُم الأدلة على صحة نسبة هذا الكلام إلى رسول الله ﷺ، وهو كالقول على الله بغير علم.

(١) اتمام المنة والنعمة في ذم اختلاف الأمة ص٣١.
(٢) رواه مسلم في مقدمة صحيحه (١/١٥) حدثني محمد بن عبد الله بن قُهزاد قال سمعت عبدان بن عثمان يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: فذكره.
قال النووي في شرحه علي مسلم (٩/٧٨): اسناد خراساني صحيح.
(٣) هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي من صغار التابعين متروك، تقريب التهذيب ص١٣، رقم ٣٧١.
(٤) شرح السنة (١/٢٤٥).

قال الإمام أحمد رحمه الله[1]: «للناس أحاديث يتحدثون بها على أبواب دورهم ما سمعنا بشئ منها: وقد حرم الله علينا أن نقول عليه ما لم نعلم، والقول على رسول الله ﷺ قول عليه» أ. هـ.

وقال ابن دحية الكلبى[2]: «وقد اتفق الجميع على أنه لا تؤخذ شهادة من لا يُدرى حاله فى فلس، ونقل الحديث أعظم الشهادات لأنها شهادة على الله تعالى وعلى رسول الله ﷺ، فلا تحل المساهلة فى ذلك أصلاً» أ. هـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[3]: «فإن الاستدلال بما لا تُعلم صحته لا يجوز بالاتفاق، فإنه قول بلا علم، وهو حرام بالكتاب والسنة والإجماع» أ. هـ.

وقال ابن القيم[4]: «لا يسوغ أن يقول: «قال رسول الله ﷺ» لما لا يعلم صحته ولا ثقة رواته، بل إذا رأى أى حديث كان فى أى كتاب يقول: «لقوله ﷺ»، أو «لنا قوله ﷺ»: وهذا خطر عظيم، وشهادة على الرسول بما لا يعلم الشاهد» أ. هـ.

(١) الرد علي البكري (١-٧١).
(٢) أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب ص١٢٤.
(٣) منهاج السنة (٧/١٦٧ - ١٦٨).
(٤) أحكام أهل الذمة (١/ ٢٠).

الثانى: الأحاديث الضعيفة عمدة المبتدعة والجهلة

الشرع ولله الحمد كامل مستغن عن الضعيف وعن قول فلان وفلان، ولكن الآفة بالاستدلال بالضعيف دخلت على الأمة الإسلامية من جهة الجهلة والمبتدعة.

فالجهلة يريدون دعوة الناس وهدايتهم بغير علم، فهؤلاء لا خبرة لهم بالمنقولات فضلا عن تمييز صحيحها من ضعيفها، فحظ أحدهم بضعة أحاديث وقصص سمعها فهو يقذف بها إلى الناس وينسبها إلى الشرع، ولذلك كانت عامة أحاديث الجُهال القصاص ضعيفة أو موضوعة.

قال ابن الجوزى[1]: «وقال الواعظ كل شئ لجهله بالتصحيح، فسدت أحوال الزاهد وانحرف عن جادة الهدى وهو لا يعلم» أ. هـ.

وقال ابن دحية الكلبى[2]: «والوعاظ يروون للعوام جُملة من الترهات» أ. هـ.

والمبتدعة كذلك عمدتهم الضعيف، لأن البدعة لا يمكن أن يدل عليها خبر صحيح، فالمبتدعة إنما ضلوا عن الحق إما من جهة الاعتماد على ما لم يثبت أصلا، أو من جهة تأويل الصحيح تأويلا فاسداً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[3]: «لا ريب أن الباطل لا يقوم عليه دليل صحيح لا عقلى ولا شرعى، سواء كان من الخبريات أو الطلبيات، فان الدليل الصحيح يستلزم المدلول عليه.

فلو قام على الباطل دليل صحيح لزم أن يكون حقا مع كونه باطلا، وذلك جمع بين النقيضين، مثل كون الشئ موجودا أو معدوما» أ. هـ.

(١) صيد الخاطر ص٢٣٨.
(٢) أداء ما وجب من وضع الوضاعين في رجب ص٧٤.
(٣) الجواب الصحيح (٣/ ٢٦٠).

فلذلك لا تجد للمبتدعة عناية بطرق تمييز المنقولات، وكلما كان المبتدعة أبعد عن السنة كانوا أكثر تعلقا واستدلالا بالضعيف والموضوع.

قال شيخ الاسلام ابن تيمية[1]: «عامة أهل البدع لا يميزون بين الحديث الصحيح وغير الصحيح، لكن ما وافق آراءهم وأهواءهم كان هو الحق عندهم، وإن كان راويه قد اختلقه على الرسول، وما خالف ذلك دفعوه» أ. هـ.

وقال[2]: «الشرك وسائر البدع مبناها على الكذب والافتراء، ولهذا كل من كان عن التوحيد والسنة أبعد، كان إلى الشرك والابتداع والافتراء أقرب» أ. هـ.

وقال الشاطبى رحمه الله[3]: «وكذلك كل من اتبع المتشابهات، أو حرف المناطات، أو حمّل الآيات ما لا تحتمله عند السلف الصالح، أو تمسك بالأحاديث الواهية، أو أخذ الأدلة ببادى الرأى، له ان يستدل على كل فعل أو قول أو اعتقاد وافق غرضه بآية أو حديث لا يفوز بذلك أصلا والدليل عليه استدلال كل فرقة شُهرت بالبدعة على بدعتها بآية أو حديث من غير توقف» أ. هـ.

والعلامة ولى الله الدهلوى بعد أن ذكر المصنفات المشحونة بالأحاديث الضعيفة والواهية والموضوعة قال[4]: «فطوائف المبتدعين من الرافضة والمعتزلة وغيرهم يتمكنون بأدنى عناية أن يخلصوا منها شواهد مذاهبهم، فالانتصار بها غير صحيح فى معارك العلماء بالحديث» أ. هـ.

وبعض المختصين بدراسة المذهب الرافضى أداه بحثه إلى أن تقسيم الرافضة الحديث إلى صحيح وضعيف إنما كان فى القرن السابع.

(١) قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق ص. ١٥.
(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٢٨١).
(٣) الاعتصام (١/٢٨٥).
(٤) حجة الله البالغة (١/ ٣١٠).

قال الشيخ د. ناصر القفارى حفظه الله[1]: «ومع تأخر التأليف عندهم (يعنى الرافضة) فى علم الرجال، واشتماله على ما لا يُغنى فى بيان الحال، فان القارئ لكتب الشيعة المتأخرة كمرآة العقول للمجلسى، والمعاصرة مثل الشافى فى شرح أصول الكافى، يجز أنهم يذكرون أحيانا أن هذا الحديث صحيح وذاك ضعيف، وأن كانوا لا يلتزمون هذا فى الكثير من مصنفاتهم.

وقد مرّ أن هذا مسلك طائفة من الاثنى عشرية وهم الأصوليون، والعهد بالشيعة أنهم لا بصر لهم بهذه الأمور ولا معرفة لهم بهذا الشأن، وقد شنع عليهم أهل السنة لجهلهم بذلك فمتى بدأ هذا التقسيم عند الشيعة وما سببه؟ لقد ظهر لى أثناء دراستى لعلم الجرح والتعديل، أن تقسيم الحديث إلى صحيح وحسن وموثق، وضعيف قد جاء متأخراً جداً عندهم، ولعل هذه القضية تحتاج إلى شئ من التفصيل باعتبارها فى نظرى جديدة لم أر من نبه عليها من قبل، فأقول:

يلحظ أن بداية تقويم الشيعة للحديث وتقسيمه إلى صحيح وغيره، قد كان فى القرن السابع (مع أن بداية دراسة أحوال الرجال عندهم كانت فى القرن الرابع كما مر)، وجاءت متوافقة مع حملة شيخ الإسلام ابن تيمية عليهم فى منهاج السنة حينما شنع على الشيعة قصورهم فى معرفة علم الرجال وقلة خبرتهم فى ذلك، كما انبرى يكشف استدلالات الشيعة من كتب السنة ويُبين جهلهم وكذبهم فى هذا الباب حيث يستدلون بالضعيف والموضوع، وينقلون من المصادر غير المعتمدة» أ. هـ.

وقد ساق الشيخ د. ناصر القفارى نقولا مهمة من كتب الرافضة تدلل على ما قرره، تضيق هذه الرسالة المختصرة عن ذكرها، فارجع إلى أصل الكتاب مشكوراً.

(١) أصول مذهب الشيعة (١/٣٨٣ - ٣٨٤).

الثالث: لا تجوز رواية الضعيف بدون بيان ضعفه

انصرفت همم جهابذة علماء الحديث إلى صيانة أحاديث النبى ﷺ وحفظ صحيحها، وتمييز السقيم والتنبيه عليه، نصيحةً لله ورسوله وأئمة المسلمين وخاصتهم وعامتهم، ولذلك حفظوا الأسانيد وتكلموا فى الرواة، وتقربوا إلى الله بذلك وشغلوا أوقاتهم وأفنوا أعمارهم فى سبيل ذلك.

قال الحافظ الذهبى رحمه الله[1]: «وأى خير فى حديث مخلوط صحيحه بواهيه، وأنت لا تفليه ولا تبحث عن ناقليه، ولا تدين الله به» أ. هـ.

واشتد نكير العلماء على من حدث بالضعيف من دون أن يشير إلى ضعفه أو يحيل على اسناده حيث يُتبين صحته من ضعفه.

قال الزركشى[2]: «لا يجوز رواية الضعيف إلا مع تبيينه»، وقال[3]: «ويلتحق بتبيين الضعف أن يُذكر الإسناد، ولهذا اكتفى أحمد فى مسنده والطبرانى فى صحيحه والدارقطنى وغيرهم بذلك فى رواية كثير من الأحاديث من غير بيان ضعفها، لظهور أمر حالها بالاسناد عند من له أدنى بصيرة بهذا الشأن» أ. هـ.

وقال الإمام مسلم رحمه الله[4]: «ان الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها، وثقات الناقلين لها، من المتّهمين، أن لا يروى منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة فى ناقليه، وأن يتقى منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع» أ. هـ.

---

(١) زغل العلم ص٢٨.
(٢) النكت (٢/٣٢٣).
(٣) النكت (٢/٣٢٤).
(٤) مقدمة الصحيح ص٨.

وقال أبو الحسن ابن القطان[1]: «فإن القذف بالأحاديث الضعيفة دون أسانيدها لا يجوز عمله، وإنما تسامح الناس فيما هو حث وتحريض أن يكتبوه بأسانيده ويبينوا علله.

ودون هذا أن يكتب بأسانيده، ثم لا تُبين علله، اتكالا على ما أظهر من مواضع علله بذكر أسانيده، أو موضع النظر منها» أ. هـ.

وكان الإمام أحمد يرى رواية الضعيف معصية، ويأمر من وقع منه ذلك بالاستغفار، قال أبو عيسى الترمذى[2]: سمعت أحمد بن الحسن[3] يقول: كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا من تجب عليه الجمعة، فذكر فيه عن بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم، فقلت: «فيه عن النبى ﷺ حديث».

فقال: عن النبى ﷺ؟ !قلت: نعم، حدثنا حجاج بن نصير أنا المعارك بن عبّاد عن عبد الله بن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الجمعة على من آواه الليل إلى أهله»، قال: فغضب أحمد وقال: «استغفر ربك، استغفر ربك» مرتين.

قال أبو عيسى[4]: «وإنما فعل أحمد هذا لأنه لم يصدق هذا عن النبى ﷺ لضعف إسناده» أ. هـ.

ولهذا لم يكتف بعض أهل العلم بالاحالة على الاسانيد فقط، وإنما بيّنوا مع ذلك ما فيها من علل أيضا زيادةً فى التحذير من الضعيف، ولهذا امتدح الحافظ السخاوى

---

(١) بيان الوهم والايهام (٤/١٢).
(٢) شرح علل الترمذي (١/٧١).
(٣) أحمد بن الحسن بن جنيدب أبو الحسن الترمذي الإمام الحافظ المجرد الفقيه، تفقه بأحمد بن حنبل وكان بصيراً بالعلل، سير أعلام النبلاء (١٢/١٥٦).
(٤) شرح علل الترمذي (١/٧١).

النسائى فى طريقته فى سننه وقال[1]: «فانه إذا أخرج فيه عن ضعيف بيّن ضعفه، وربما اعتذر بأنه إنما أخرج حديث فلان للتنبيه عليه» أ. هـ.

وامتدح العلائى أبا عيسى الترمذى وطريقته فى جامعه وقال[2]: «وما كان فيه ضعف فى جامع الترمذى فبيّنه وتخرج من عهدته» أ. هـ.

ومضى على هذه الطريقة المتأخرون أيضا، فهذا أبو بكر ابن خزيمة لما ساق اسنادا مقلوبا فى النهى عن تشبيك الأصابع فى الصلاة من طريق خالد بن حيان الرقى عن ابن عجلان عن سعيد بن المسيب عن أبى سعيد قال بعده[3]: «ولا أحل لأحد أن يروى عنى بهذا الخبر إلا على هذه الصيغة، فإن هذا اسنادا مقلوب» أ. هـ.

وكذلك البيهقى لما روى بسنده حديث ابن عباس رضى اله عنهما مرفوعا: «من صام يوم عاشوراء كُتب له عبادة ستين سنة بصيامها وقيامها..».

علق عليه بقوله[4]: «هذا حديث منكر، واسناده ضعيف بمرة، وأنا أبرأ إلى الله من عهدته، وفى متنه ما لا يستقيم» أ. هـ.

وقد سُئل النووى رحمه الله[5]: «إذا عُلم أن الحديث عن النبى ﷺ ليس بصحيح، هل يحل له أن يرويه أو يكتبه لغيره؟

فأجاب رحمه الله: «يحل له ذلك، وينبغى أن يُبين ضعفه لئلا يغتر به» أ. هـ.

وقال أبو عبد الله الحاكم[6]: «وأنا مبين بعون الله وتوفيقه أسامى قوم من المجروحين ممن ظهر لى جرحهم إجتهاداً ومعرفةً بجرحهم لا تقليداً فيه لأحد من الأئمة،

(١) القول المعتبر في ختم النسائي روايه ابن الأحمر ص٥٧.
(٢) النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح ص٢٣.
(٣) الصحيح ١/٢٢٨).
(٤) فضائل الأوقات ص٤٤٢.
(٥) فتاوي الامام النووي ترتيب علي بن ابراهيم العطار (ص١٦٣ - رقم ٣٥٤).
(٦) المدخل الي الصحيح ص١١٤.

وأتوهم أن رواية أحاديث هؤلاء لا تحل إلا بعد بيان حالتهم لقول المصطفى ﷺ فى حديثه «من حدث بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين» أ. هـ.

ومن سلك هذا السبيل عُرف بذلك، والنفوس تطمئن إلى الروايات والحكايات التى يُوردها، بل يُظن بها الصحة.

فهذا الحافظ ابن حجر لما شرح حديث هرقل قال[1]: «وذكر ابن حزم أن أتباع عبد الله بن أريس كانوا أهل مملكة هرقل، ورده بعضهم بأن الأريسيين كانوا قليلاً وما كانوا يظهرون رأيهم، فإنهم كانوا ينكرون التثليث، وما أظن قول ابن حزم إلا عن أصل، فإنه لا يجازف فى النقل» أ. هـ.

وعلى العكس من ذلك تجد أن ألسنة العلماء انطلقت فى نقد من روى الضعيف فى مصنفاته ولم يُفصح عن ضعفها.

فهذا الحافظ الذهبى تكلم فى جماعة من أعيان العلماء بسبب ذلك، نذكر منهم على سبيل المثال:

١- أبا نعيم الأصبهانى، قال عنه[2]: «هو صدوق عالم بهذا الفن، ما أعلم له ذنبا - والله يعفو عنه - أعظم من روايته للأحاديث الموضوعة فى تواليفه، ثم يسكت عن توهيتها» أ. هـ.

٢- أبا القاسم عبد الرحمن بن مندة، قال عنه الذهبى أيضاً[3]: «وهو فى تواليفه حاطب ليل، يروى الغث والسمين، وينظم ردئ الخرز مع الدر الثمين» أ. هـ.

٣- أبا الشيخ الأصبهانى، قال عنه الذهبى[4]: «قد كان أبو الشيخ من العلماء العاملين، صاحب سنة واتباع، لولا ما يملأ تصانيفه بالواهيات» أ. هـ.

(١) فتح الباري (٨/٢٢١).
(٢) سير أعلام النبلاء (١٧/٤٦١).
(٣) سير أعلام النبلاء (١٨/٣٥٤).
(٤) سير أعلام النبلاء (١٦/٢٧٩).

٤- القاضى عياض، قال عنه الذهبى[١]: «تواليفه نفيسة، وأجلها وأشرفها كتاب «الشفا» لولا ما قد حشاه بالأحاديث المفتعلة، عَمَل إمام لا نقد له فى فن الحديث ولا ذوق» أ. هـ.

وكذلك انتقد أبو محمد عبد الحق الاشبيلى أبا القاسم الزيدزى فى كتابه الذى صنفه فى الأحكام وقال[٢]: «إن أبا القاسم رحمه الله أخذ الأحاديث غثها وسمينها وصحيحها وسقيمها، فأخرجها بجملتها، ولم يتكلم فى شئ من عللها، إلا فى الشئ اليسير، والنادر القليل» أ. هـ.

وكذلك انتقد الحافظ ابن حجر رحمه الله أبا البركات المجد ابن تيمية عدم تبيينه الضعيف فيما ذكره من أحاديث فى منتقى الأخبار، فقال[٣]: «ومن هنا يتبين ضعف طريقة من صنف فى الأحكام بحذف الأسانيد من الكتب المذكورة، كأبى البركات ابن تيمية، فانهم يُخرجون الحديث منها ويعزونه إليها من غير بيان صحته أو ضعفه»[٤] أ.هـ.

وحاصل الأمر كما قال الحافظ الذهبى رحمه الله[٥]: «إن كل من روى حديثا يعلم أنه غير صحيح، فعليه التوبة أو يهتكه» أ. هـ.

(١) سير أعلام النبلاء (٢١٦/٢٠).
(٢) مقدمة الأحكام الوسطي (٦٨/١).
(٣) النكت علي كتاب ابن الصلاح (٤٨٧/١).
(٤) وقد وقع ابن حجر في نظير ما عابه علي أبي البركات ابن تيمية، حيث أورد في «بلوغ المرام من أدلة الأحكام» جملة من الأحاديث من غير بيان صحتها من ضعفها، والله يغفر للجميع.
(٥) ميزان الاعتدال (٩٧/٤).

الرابع: أسباب وقوع الضعيف في المصنفات الحديثية

والسؤال الذي يفرض نفسه الآن، بعد تلك المقدمات، «ما هي أسباب وقوع الأحاديث الضعيفة في المصنفات الحديثية»؟

فالجواب يتلخص في أمور أربعة وهي:

أولاً: التعريف بالضعيف:

أئمة الجرح والتعديل حفظوا لنا أسانيد الأحاديث الضعيفة حتي إذا تقادم الزمن، لم يستطع مبتدع أو مفتر أن يحتج لبدعته أو ضلالته بحديث يختلقه أو يفتريه.

ولذلك صار من جملة القواعد المتلقاة بالقبول [كل حديث لا يعرفه المتقدمون فليس بحديث] «قال اسحاق بن راهويه: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل»[١] أ. هـ.

فمن أجل هذا كتب العلماء الأحاديث الضعيفة من باب التعريف بها لا من باب الاحتجاج بها.

قال أبو غسان الكوفى[٢]: «جاءنى على بن المدينى، وكتب عنى أحاديث اسحاق بن أبى فروة من حديث عبد السلام بن حرب، فقلت: ما تصنع بكتابة هذه؟ قال: نعرفها لا تُقلب علينا» أ هـ.

وقال أبو بكر الأثرم[٣]: «رأى أحمد بن حنبل يحى بن معين رحمهما الله بصنعاء فى زاوية وهو يكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، فإذا طلع عليه إنسان

(١) سير أعلام النبلاء (٧١/١٣).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٩٢/٢).
(٣) المدخل إلي كتاب الاكليل ص٣٢، وانظر المجروحين (٣١/١).

كتمه، فقال له أحمد: تكتب صحيفة معمر عن أبان عن أنس، وتعلم أنها موضوعة؟ فلو قال لك قائل: أنت تتكلم فى أبان ثم تكتب حديثه على الوجه، فقال: رحمك الله يا أبا عبد الله، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر على الوجه فاحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة حتى لا يجئ بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتا، يرويها عن معمر عن ثابت عن أنس، فأقول له: كذبت إنما هى عن أبان لا عن ثابت» أ. هـ.

وقال أبو عبد الله الحاكم[1]: «وللأئمة رضى الله عنهم فى ذلك غرض ظاهر، وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه، والمنفرد به عدل أو مجروح» أ. هـ.

وقال الخطيب البغدادى[2]: «وأما أحاديث الضعاف ومن لا يعتمد على روايته فيُكتب للمعرفة، وأن لا تُقلب إلى أحاديث الثقات، ويعتبر بها أيضا غيرها من الروايات» أ. هـ.

وقال أبو الوليد الباجى[3]: «واعلم أن أخذ الحديث يكون على وجهين: أحدهما للعمل به واتخاذه دينا، فهذا يجب أن لا يعتمد عليه إلا بعد أن يؤخذ عن الثقة، وذلك الثقة عن ثقة حتى يصل إلى النبى ﷺ، والثانى: أن يؤخذ ليعلم أنه قد رُوى ويُعلم وجه ضعفه، فهذا يجوز أن يؤخذ عن كل ضرب» أ. هـ.

ثانياً: الذهول:

قد يقع الحديث الضعيف فى مصنفات بعض أهل العلم ليس لكونهم يرون العمل بالضعيف ويحتجون به، بل ذهولا عن مواطن الضعف وأسباب الرد ولذلك لما ذكر الحافظ ابن كثير فى اختصاره لعلوم الحديث تعريف الحديث الصحيح، قال: «وهذا هو الحديث الذى يُحكم له بالصحة، بلا خلاف بين أهل الحديث، وقد يختلفون فى بعض

(١) المدخل إلي كتاب الاكليل ص٣١.
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٩٢/٢).
(٩٣) التعديل والتجريح (٢٨٩/١ - ٢٩٠).

الأحاديث لاختلافهم فى وجود هذه الأوصاف، أو فى اشتراط بعضها، كما فى المرسل»[1] أ. هـ.

وهكذا يُورد بعض الأئمة بعض الأحاديث الضعيفة فى مصنفاتهم من حيث لا يشعرون، وذهولا منهم عن مواطن الضعف، واعتقاداً منهم أن الحديث اجتمعت فيه شروط الصحة.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[2]: «فان بعض من صنف الأبواب قد أخرج فيها الأحاديث الضعيفة بل والباطلة، إما لذهول عن ضعفها، وإما لقلة معرفة بالنقد» أ. هـ.

ثالثاً: لا يُعرف الحديث إلا من ذلك الوجه الضعيف:

يُورد بعض أئمة الحديث الضعيف فى مصنفاتهم، وربما كان أحياناً فيما يتشددون فيه كأحاديث الأحكام، وهذا إنما هو من باب الضرورة، إذا لم يكن فى الباب غيره، أو لا يعرفه من ساقه إلا من ذلك الطريق، ولأن القول به أهون من أقوال وآراء الرجال.

قال الإمام أحمد لابنه عبد الله[3]: «لست أخالف ما ضعف من الحديث إذا لم يكن فى الباب شئ يدفعه» أ. هـ.

وقال ابن منده[4]: «وكذلك أبو داود السجستانى يُخرِّج الاسناد الضعيف إذا لم يجد فى الباب غيره، لأنه أقوى عنده من رأى الرجال» أ. هـ.

وقال الحافظ ابن حجر[5]: «وبعض من صنف على المسانيد انتقى أحاديث كل صحابى، فأخرج أصح ما وجد من حديثه، كما روينا عن اسحاق بن راهوية أنه انتقى فى

(١) اختصار علوم الحديث ص٢٢.
(٢) النكت علي كتاب ابن الصلاح (٤٤٧/١)، الفتح المغيث (٨٥/١).
(٣) صيد الخاطر ص٢٤٠.
(٤) مقدمة ابن الصلاح ص٣٧، وفتح المغيث (٧٨/١).
(٥) النكت (٤٤٧/١).

مسنده أصح ما وجده من حديث كل صحابي، إلا أن لا يجد ذلك المتن الا من تلك الطريق فانه يخرجه.

وعن بقي بن مخلد في مسنده نحو ذلك، وكذلك صنع أبو بكر البزار قريبا من ذلك، وقد صرح ببعض ذلك في عدة مواضع من مسنده، فيخرّج الاسناد الذي فيه مقال ويذكر علته، ويعتذر عن تخريجه بأنه لم يعرفه إلا من ذلك الوجه» أ. هـ.

رابعاً: رواية كل ما في الباب:

وجرى عمل بعض أهل العلم في أنه يروى كل ما أسند في الموضوع الذي يجمع فيه، لأنه لم يقصد جمع الصحيح، ولأنه قد أظهر اسناده، فأحال على الاسناد ليتبين الناس مواطن العلل، ويميّزوا بين الصحيح والضعيف.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[1]: «والمصنفون قد يكونون أئمة في الفقه، أو التصوف، أو الحديث، ويروون هذا تارة لأنهم لم يعلموا أنه كذب، وهو الغالب على أهل الدين، فإنهم لا يحتجون بما يعلمون أنه كذب، وتارة يذكرونه، وإن علموا أنه كذب إذا كان قصدهم رواية ما روى في ذلك الباب» أ. هـ.

وقال شيخ الإسلام متحدثا عن أبي موسى المديني وأبي عبد الله المقدسي وطريقتهم في رواية الأحاديث[2]: «على عادة أمثالهم في رواية ما يُروى في الباب، سواء كان صحيحاً أو ضعيفاً، كما اعتاد أكثر المتأخرين من المحدثين أنهم يروون ما رُوي به الفضائل، ويجعلون العهدة في ذلك على الناقل كما هي عادة المصنفين في فضائل الأوقات والأمكنة والاشخاص والعبادات» أ. هـ.

وقال أيضاً عن الدارقطني[3]: «والدارقطني صنف «سننه» ليذكر فيها غرائب

(١) الفتاوي الكبري (٢/ ٣٩١).
(٢) مجموعة الفتاوي (١/ ٢٥٩ - ٢٦٠).
(٣) الرد علي البكري (١/ ٧٨).

«السنن»، وهو في الغالب يُبين حال ما رواه، وهو من أعلم الناس بذلك» أ. هـ.

فهذه هي الأسباب والبواعث على وقوع الضعيف في المصنفات الحديثية، وإذا كان المتقدمون معذورين وأغراضهم صحيحة، ولم يفعل أحد منهم ذلك تعمية على الخلق، ولا ترويجاً للضعيف، ولا بناءً للعبادات والأحكام على الواهيات، فليس لأحد أن يتعلل بإيراد الضعيف من غير بيان ضعفه بما تعلل به المتقدمون، فأسانيد الأحاديث قد حفظها المتقدمون، ودونوها للأغراض السابق ذكرها، وكفونا المؤونة في ذلك، فالأسباب في حقنا منتفية، فلا عذر لأحد في ذلك إلا على سبيل الذهول أو الخطأ عن مواطن الضعف في الحديث المظنون صحته.

قال ابن دحية الكلبي رحمه الله[1]: «وأصحاب أحمد بخلافه يحتجون بالأحاديث التي رواها في «مسنده» وأكثرها لا يحل الاحتجاج بها، وإنما أخرجها الإمام أحمد حتى يُعرف الحديث من أين مخرجه، والمنفرد به أعدلٌ أو مجروح؟

ولا يحل الآن لمسلم عالم أن يذكر إلا ما صح» أ. هـ.

وما ينبغي التنبيه عليه أيضاً، هو الفرق بين كتابة الحديث وروايته، فالأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء للأغراض المذكورة، ولم يرووها، فلا يجوز الاحتجاج بالكتابة على الرواية، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله[2]: «فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روايته، فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها ولم يرووها» أ. هـ.

(١) أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب ص٢٠٣.
(٢) شرح علل الترمذي (١/ ٩٠).

الخامس: استغناء الشريعة عن الأحاديث الضعيفة

امتن الله على المؤمنين بكمال الشرع كما قال سبحانه: (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى)[1] وبتفصيل الكتاب كما قال الله تعالى: (وهو الذى أنزل إليكم الكتاب مفصلا)[2]، وبلّغ الرسول ﷺ البلاغ المبين كما أمره ربه سبحانه: (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك فان لم تفعل فما بلغت رسالته)[3].

ومحال أن تكون هذه الشريعة التى تكفّل الله بحفظها كما قال سبحانه: (انا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)[4] قد فات شئ من بيان الرسول ﷺ حُفّاظ الأمة وثقاتها، وتحمله بعض الرواة الضعفاء، حتى تضطر الأمة إلى العمل بمرويات هؤلاء الضعفاء خشية فوات شئ من الشرع.

والنبى ﷺ أخبر عن وجود الطائفة المنصورة بلفظ يفيد استمراريتها واستحالة خلو طبقة من الزمن منها حتى تقوم الساعة، ومن أعظم وظائف الطائفة المنصورة هو حفظ الشرع وأداءه لمن بعدهم وهكذا.

فأدلة الشرع الصحيحة ولله الحمد فيها كفاية، ولذلك قال عبد الله بن المبارك رحمه الله[5]: «فى صحيح الحديث شغل عن سقيمه» أ. هـ.

وقال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله[6]: «الأخبار الصحاح من رواية الثقات، وأهل القناعة أكثر من أن يُضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا مقنع» أ. هـ.

---

(١) سورة المائدة آية ٣.
(٢) سورة الأنعام آية ١١٤.
(٣) سورة المائدة آية ٦٧.
(٤) سورة الحجر آية ٩.
(٥) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٥٩)، وشرح علل الترمذي (١/٢٠٧).
(٦) مقدمة الصحيح ص٢٨.

وقال أبو حاتم ابن حبان رحمه الله[1]: «ولأن فيما يصح من الأخبار بحمد الله ومنّه يغنى عنا عن الاحتجاج فى الدين بما لا يصح منها» أ. هـ.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله[2]: «والدين بحمد الله كامل غير محتاج إلى تقويته بالكذب» أ. هـ.

والدين كذلك بحمد الله غير محتاج إلى الأحاديث الضعيفة، بل الأحاديث الضعيفة تُزاحم الأحاديث الصحيحة، وتصد عنها، وتُوقع فى غير المشروع بل وتُغيّر الأحكام.

قال عبد الرحمن بن مهدى رحمه الله[3]: «لا ينبغى للرجل أن يُشغل نفسه بكتابة الحديث الضعيف، فأقل ما فى ذلك أن يفوته من الصحيح بقدره» أ. هـ.

والأحاديث الضعيفة هى التى أوقعت الناس فى البدع، وأفسدت على الناس عباداتهم وشغلتهم عن الصحيح المشروع، ولذلك قال أبو بكر ابن العربى[4]: «ولا تحدثوا إلا بالثابتات ودعوا الضعاف، فانها سبيل إلى اتلاف ما ليس له تلاف» أ. هـ.

وقال ابن الجوزى[5]: «ولقد كان جماعة من المتزهدين يعملون على أحاديث ومنقولات لا تصح، فيضيع زمانهم فى غير المشروع، ثم ينكرون على العلماء استعمالهم للمباحات، ويرون أن التجفف هو الدين.

وكذلك الوعاظ يُحدثون الناس بما لا يصح عن الرسول ﷺ ولا أصحابه، فقد صار الحال عندهم شريعة.

---

(١) المجروحين (١/٢٥).
(٢) فتح الباري (٦/٤٩٩).
(٣) الآداب الشرعية (٢/١٢٢).
(٤) فتح الباري (٣/١٨٩).
(٥) صيد الخاطر ص٢٣٨ - ٢٣٩.

فسبحان من حفظ الشريعة بأخبار أخيار ينفون عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين» أ. هـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[1]: «وإنما اشتغلت قلوب طوائف من الناس، بأنواع من العبادات المبتدعة إما من الأدعية، وإما من الأشعار، وإما من السماعات ونحو ذلك لاعراضهم عن المشروع أو بعضه، - أعنى اعراض قلوبهم - وان قاموا بصورة المشروع». أ. هـ.

والحافظ الذهبى لما عاب على القاضى عياض فى «الشفا» سرد الأحاديث الضعيفة فى فضائل نبينا محمد ﷺ قال[2]: «ونبينا صلوات الله عليه وسلامه غنى بمدحه التنزيل عن الأحاديث، وبما تواتر من الأخبار عن الآحاد، وبالآحاد النظيفة الاسانيد عن الواهيات» أ. هـ.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٢٦٩).
(٢) سير أعلام النبلاء (٢٠/٢١٦).

السادس: الاحتياط فى ترك رواية الضعيف والعمل به

لا يجوز أن يتعبد الناس بأحاديث الضعفاء، ولا يُعتمد فى الشريعة على أحاديث لم تثبت بالطرق المعروفة، وما حفظها الثقات، وإنما جاءت من طرق ضعيفة لا أركان ولا قوائم لها.

والله حرّم علينا أن نقول عليه إلا الحق، والقول على رسوله ﷺ كذلك سواء بسواء، قال الإمام أحمد رحمه الله[1]: «الناس أحاديث يتحدثون بها على أبواب دورهم ما سمعنا بشئ منها، وقد حرم الله علينا أن نقول عليه ما لم نعلم، والقول على رسوله ﷺ قول عليه» أ. هـ.

وقال تعالى: **(ألم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب أن لا يقولوا على الله إلا الحق ودرسوا ما فيه)**[2]، قال أبو جعفر الطحاوى[3]: «فوجدناه تعالى قد أخبر أن ذوى الكتاب مأخوذ عليهم أن لا يقولوا على الله إلا الحق، وكان ما يأخذونه عن الله تعالى هو ما يأخذونه عن رسله - صلوات الله عليهم - إليهم.

فكان فيما أخذه الله تعالى عليهم أن لايقولوا على الله إلا الحق، ودخل فيه أخذه عليهم أن لا يقولوا على رسله إلا الحق، كان الحق ها هنا كما هو فى قوله تعالى **(إلا من شهد بالحق وهم يعلمون)**[4] وكان من شهد بظن فقد شهد بغير الحق، إذ كان الظن كما قد وصفه الله تعالى فى قوله: (وما يتبع أكثرهم إلا ظنا ان الظن لا يُغنى من الحق شيئا)[5]. وفى ذلك إعلامه إيانا أن الظن غير الحق، وإذا كان من شهد الظن

(١) الاستغاثة لشيخ الإسلام (١/٧١).
(٢) سورة الأعراف آية ١٦٩.
(٣) شرح مشكل الآثار (١/٣٧٥).
(٤) سورة الزخرف آية ٨٦.
(٥) سورة يونس آية ٣٦.

شاهد بغير الحق، كان مثله من حدّث عن رسول الله ﷺ حديثا لظن محدثا عنه بغير الحق، والمحدث عنه بغير الحق محدث عنه بالباطل، والمحدث عنه بالباطل كاذب عليه كأحد الكاذبين عليه الداخلين فى قوله عليه السلام: «من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار» ونعوذ بالله تعالى من ذلك» أ. هـ.

وقال ابن دحية الكلبى[1]: «الاحتياط فى رواية الأحاديث عن النبى ﷺ واجب، وإن نقلها بغير ثبوت السند ومعرفة الصحة حرام» أ. هـ.

وقال البغوى رحمه الله[2]: «فأمر النبى ﷺ بالتثبت فيها يحكيه، والاحتياط فيما يرويه، فلا يروى حديثا حتى يكون مرويا عن ثقة، فقد روى عن النبى ﷺ قال: «كفى بالمرأ كذبا أن يحدث بكل ما سمع»[3] وقال ﷺ: «من حدث بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»[4] أ. هـ.

وهذا كله احتياطا وزجرا من رواية ما لم يُتيقن صحته، أما ما عُلم ضعفه وعدم صحة نسبته إلى رسول الله ﷺ، فبناء الأحكام أو الاعمال عليها أعظم جرما من القول على الله بغير علم، قال شيخنا الوالد العلامة محمد الصالح العثيمين رحمه الله(٥): «ولا يحل لنا أن نسند حكما فى شريعة الله إلى دليل ضعيف، لأن هذا من القول على الله بما نعلم انه لا يصح عن الله، وليس بلا علم، بل أشد، لأننا إذا اثبتنا حكما فى حديث ضعيف، فهذا أشد من القول على الله بلا علم، لأننا اثبتنا ما نعلم أنه لا يصح» أ. هـ.

(١) أداء ما وجب من بيان وضع الوضاعين في رجب ص٢٠٣.
(٢) شرح السنة (٣٦٢/١٢).
(٣) رواه مسلم في المقدمة ص١٠.
(٤) رواه مسلم في المقدمة ص٩.
(٥) الشرح الممتع (٢٤٦/٤).

والاحتياط هو مذهب الصحابة والتابعين، قال ابن أبى ليلى[1]: كنا إذا أتينا زيد بن أرقم فنقول: حدثنا عن رسول الله ﷺ فيقول: «إنا قد ذكرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد» أ. هـ.

وقال أبو أحمد ابن عدى رحمه الله[2]: «وقد تحرج قوم من أصحابه ﷺ من الرواية عنه خوفاً من الزيادة والنقصان فيما سمعوا منه لئلا يكونوا داخلين فى قوله عليه الصلاة والسلام «من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» أ. هـ.

بل ان الصحابة إذا رأوا حديثا واحدا اختلف فى رفعه ووقفه تحرجوا فى نسبته الى رسول الله ﷺ، فماذا ظنك بالتعبد بالحديث الضعيف؟!

قال البغوى رحمه الله[3]: «ولذلك كره قوم من الصحابة والتابعين إكثار الحديث عن النبى ﷺ خوفا من الزيادة والنقصان، والغلط فيه، حتى ان من التابعين كان يهاب رفع المرفوع، فيوقفه على الصحابى، ويقول: الكذب عليه أهون من الكذب على رسول الله ﷺ.

ومنهم من يسند الحديث حتى إذا بلغ به النبى ﷺ قال: قال، ولم يعلن رسول الله ﷺ، ومنهم من يقول: رفعه، ومنهم من يقول: رواية، ومنهم من يقول: يبلغ به النبى ﷺ، وكل ذلك هيبة للحديث عن رسول الله ﷺ، وخوفا من الوعيد» أ. هـ.

وقال الحافظ ابن حجر[4]: «اشتهر أن أهل العلم يتسمحون فى إيراد الأحاديث فى الفضائل، وان كان فيها ضعف ما لم تكن موضوعة، وينبغى مع ذلك اشتراط ان

(١) رواه ابن حبان في المجروحين (٣٨/١) حدثني محمد بن عبد الرحمن الشامي حدثنا علي بن الجعد حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن أبي ليلى فذكره، اسناده صحيح.
(٢) الكامل في الضعفاء (١٥/١).
(٣) شرح السنة (٢٥٥/١ - ٢٥٦).
(٤) تبيين العجب في ضل شهر رجب ص٧١ - ٧٢.

يعتقد العامل كون ذلك الحديث ضعيفا، وان لا يُشهر ذلك لئلا يعمل المرء بحديث ضعيف فيشرع ما ليس بشرع، أو يراه بعض الجهال فيظن أنه سنة صحيحة، وقد صرح بمعنى ذلك الأستاذ أبو محمد ابن عبد السلام وغيره.

وليحذر المرء من دخوله تحت قوله ﷺ: «من حدث عنى بحديث رأى أنه كذب فهو أحد الكذابين» أ. هـ.

فتأمل شرط ابن حجر وقوله «وان لا يُشهر» هو يقتضى عدم روايته وتحديث الناس به لئلا يُشهر، ومع الأسف فان كثيراً ممن نقل شروط ابن حجر فى ايراد الأحاديث الضعيفة فى الفضائل لا يذكر شرطه هذا(٢).

ومما ينبغى التنبيه عليه هو أن ابن حجر رحمه الله لما ذكر الشروط فى رواية أو ايراد الضعيف فى الفضائل لم يسنده إلى أحد من المتقدمين، بل إن عبارات المتقدمين التى تم ذكر بعضها فى مبحث استغناء الشريعة عن الأحاديث الضعيفة(٣)، تدل على عدم الحاجة إلى الضعيف مطلقاً، واشتراط أن يكون للمروى الضعيف أصل صحيح هو فى الحقيقة مؤيد لما ذُكر من الاستغناء عن الضعيف، بل هو إلغاء للضعيف وإحالة إلى الصحيح فتأمل ذلك.

(١) كالسخاوي في القول البديع ص٢٥٨، والسيوطي في تدريب الراوي (٢٩٨/١ - ٢٩٩).
(٢) ص١٩.

السابع: لا خصوصية للضعيف بالفضائل

من رخص فى الاحتجاج والعمل بالضعيف إنما رخص فيه فى فضائل الأعمال والقصص وأحاديث الترغيب والترهيب، ومنع من الاحتجاج به فى الأحكام والعقائد(١).

وهذا الكلام عليه استدراكات كثيرة:

أولاً: أنه على الرغم من دعوى قصر الاحتجاج بالضعيف فى الفضائل والتشدد فى أحاديث الأحكام، الا أن الواقع أن الضعيف سرى إلى الاحكام أيضا، قال أبو العباس القرطبى رحمه الله(٢): «وقد كتب أئمة الحديث كتبا كثيرة بينوا فيها كثيرا من الأحاديث الموضوعة المنتشرة فى الوجود، قد عمل بها كثير من الفقهاء الذين لا علم عندهم برجال الحديث» أ. هـ.

وقال النووى(٣): «ولا تغترّن بكثرة المتساهلين فى العمل، والاحتجاج فى الأحكام بالأحاديث الضعيفة وان كانوا مُصنفين وأئمة فى الفقه وغيره، وقد أكثروا من ذلك فى كتبهم، ولو سئلوا عن ذلك لأجابوا بأنه لا يعتمد فى ذلك الضعيف» أ. هـ.

ثانياً: ان العلماء انصرفت جهودهم إلى التفتيش عن أسانيد أحاديث الأحكام أكثر، إنما هو بسبب مسيس حاجة الناس إلى ذلك، فالفقه قوام دين الإسلام، دون أن يعنى ذلك اختصاص الضعيف بالفضائل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٤): «نؤمر نحن أن نعمل بأحاديث الأحكام

(١) مقدمة خلاصة الأحكام (٦٠/١)، المقنع في علوم الحديث (١٠٤/١)، جامع بيان العلم وفضله ص٦٠، ظفر الاماني بشرح مختصر الشريف الجرجاني ص١٨٦، الأدب في رجب ص٢٩.
(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١١٩/١).
(٣) مقدمة خلاصة الأحكام (٦٠/١).
(٤) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح (١٨/٢).

المعروفة عن النبى ﷺ؛ فإن العلماء اعتنوا بضبطها أكثر من اعتنائهم بضبط الخبريات، كأحاديث الزهد والقصص والفضائل ونحو ذلك، اذ حاجة الأمم إلى معرفة الأمر والنهى أكثر من حاجتهم إلى معرفة التفاصيل بالخبريات التى يُكتفى بالإيمان المجمل بها.

وأما الأمر والنهى فلابد من معرفته على وجه التفصيل، إذ العمل المأمور لا يكون الا مفصلا، والمحظور الذى يجب اجتنابه لابد أن يميز بينه وبين غيره، كما قال تعالى (**وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون**)[1]» أ. هـ.

ثالثاً: ان هذا الترخيص بالاحتجاج بالضعيف ليس محل إجماع، وإن جازف بزعم ذلك الشيخ على بن سلطان القارى[2]، والقائلون بعدم جواز الاحتجاج بالضعيف أئمة كثيرون، بل هم فرسان علم الحديث، وعلى رأسهم الامام مسلم ابن الحجاج رحمه الله، إذ قال[3]: «وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث وناقلى الأخبار، وأفتوا بذلك حين سُئلوا، لما فيه من عظيم الخطر، إذ الأخبار فى أمر الدين إنما تأتى بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهى، أو ترغيب أو ترهيب»أ. هـ.

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلى معلقا على قول الإمام مسلم[4]: «وظاهر ما ذكره مسلم فى مقدمة كتابه يقتضى أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عمن تروى عنه الأحكام» أ. هـ.

وليس مع من رخص بالاحتجاج بالضعيف فى فضائل الأعمال دليل من الشرع

(١) سورة التوبة آية رقم ١١٥.
(٢) الأدب في رجب ص٣٩.
(٣) مقدمة الصحيح ص٢٨.
(٤) شرح علل الترمذي (٤٧/١).

بل المانعون أسعد بالدليل، فمن فرّق فعليه أن يُقدم الدليل.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله[1]: «ولا فرق فى العمل بالحديث فى الأحكام أو فى الفضائل، اذ الكل شرع» أ. هـ.

وقال العلامة محمد بن على الشوكانى[2]: «إن الأحكام الشرعية متساوية الإقدام، لا فرق بينها، فلا يحل اثبات شئ منها الا بما تقوم به الحجة، وإلا كان من التقول على الله بما لم يقل، وفيه من العقوبة ما هو معروف» أ. هـ.

وغاية ما تعلق به المفرقون بين الفضائل والأحكام هو الاعتزاء بأقوال بعض المتقدمين، وهو فى الحقيقة لا يُراد به ما فهمه هؤلاء كما سيأتى.

رابعاً: إن الناس تختلف أنظارهم فى استنباط الأحكام فى الأحاديث، فالبعض قد يستنبط من أحاديث الفضائل بعض الأحكام، وهى قد لا تظهر لغيره.

قال أبو الحسن ابن القطان الفاسى[3]: «والاخبار عن ثواب الأعمال، ويزداد فى هذا النوع أمر آخر، وهو أنه قد يعتقد فى أحاديث أنها لا تعلق لها بالأمر والنهى، وهى فى نظر غيره ليست كذلك» أ. هـ.

خامساً: ثواب وفضائل الأعمال مرتبط ارتباطا واضحاً بيّنا بالعقيدة، وهذه العلاقة وهذا الارتباط بين الفضائل والاعتقاد عام لنوعى الاعتقاد: اعتقاد الفعل، واعتقاد الحكم.

أما اعتقاد الفعل فهو العزم والارادة، وأما اعتقاد الحكم فهو أن يعتقد أن الفعل حلا أو حرام، فاعتقاده يدعو إلى الفعل أو الترك.

(١) تبيين العجب بما ورد في فضل رجب ص٧١ - ٧٢.
(٢) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ص٢٨٣، ومثله قال صديق حسن خان في فتح البيان (٢٣/١).
(٣) بيان الوهم والإيهام (١١/٤ - ١٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[1]: «فهذه مقدمة جامعة نافعة جدا فى أمور كثيرة، إذا تبين هذا فى جنس العلم ظهر ذلك فى الاعتقاد والرأى والظن، ونحو ذلك الذى قد يكون علما وقد لا يكون علما، بل يكون اعتقادا صحيحا أو غير صحيح، أو ظنا صحيحا أو غير صحيح، أو غير ذلك من أنواع الشعور والاحساس والأدراك، فان هذا الجنس هو الأصل فى الحركات والافعال الروحانية والجسمانية ما كان من جنس الحب والبغض وغير ذلك، وما كان من جنس القيام والقعود وغير ذلك، فان جميع ذلك تابع للشعور مفتقر إليه مسبوق به، والعلم أصل العمل مطلقا، وإن كان قد يكون فرع العلوم غير العمل كما تقدم.

فالاعتقاد تارة يكون فرعا للمعتقد تابعا له، كاعتقاد الأمور الخارجة عن كسب العبد، كاعتقاد المؤمنين والكفار فى الله تعالى وفى اليوم الآخر، وقد يكون أصلا للمعتقد متبوعا له، كاعتقاد المعتقد وظنه أن هذا العمل يجلب له منفعة أو يدفع عنه مضرة إما فى الدنيا، وإما فى الآخرة، مثل اعتقاده أن أكل هذا الطعام يشبعه وأن تناول هذا السم يقتله، وأن هذه الرمية تصيب هذا الغرض، وهذه الضربة تقطع هذا العنق، وهذا البيع والتجارة يورثه ربحا أو خسارة، وان صلاته وزكاته وحجه وبره وصدقه ونحو ذلك من الأعمال الصالحة يورثه السعادة فى الدنيا والآخرة، وان كفره وفسوقه وعصيانه يورثه الشقاوة فى الدنيا والآخرة، وهذا باب واسع تدخل فيه الديانات والسياسات وسائر الأعمال الدينية والدنيوية» أ. هـ.

(١) مجموع الفتاوي (١٩/١٣٢ - ١٣٣).

الثامن: تحقيق مذهب المتقدمين فى الاحتجاج بالضعيف

للمتقدمين عبارات فَهم منها البعض الترخص والتساهل فى الرواية والاحتجاج بالأحاديث الضعيفة فى فضائل الأعمال.

ولابد أولا من ذكر وبيان مراد المتقدمين بالضعيف فى عباراتهم، ثم بعد ذلك نذكر مقالاتهم، ونبين مرادهم، والمحامل التى خرج عليها كلامهم.

قال الحافظ الذهبى رحمه الله[1]: «حد الحسن باصطلاحنا المولد الحادث الذى هو فى عرف السلف يعود إلى قسم من أقسام الصحيح الذى يجب العمل به عند جمهور العلماء، أو الذى يرغب عنه أبو عبد الله البخارى ويمشيه مسلم، وبالعكس، فهو داخل فى أدنى مراتب الصحة». أ. هـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[2]: «كان فى عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح، وضعيف.

والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يُحتج به، وإلى ضعيف حسن، كما أن ضعف الانسان بالمرض ينقسم إلى مرض مخوف يمنع التبرع من رأس المال، وإلى ضعيف خفيف لا يمنع من ذلك». أ. هـ.

فان قلت: اننا نجد اطلاق بعض المتقدمين وصف «الحسن» على بعض الأحاديث؟!

فالجواب أن هذا تجوّز فهم يريدون به الصحيح، قال الحافظ الذهبى[3]: «ويلزم على ذلك أن يكون كل صحيح حسنا، فيُلتزم ذلك، وعليه عبارات المتقدمين، فانهم يقولون فيما صح: «هذا حديث حسن» أ. هـ.

(١) سير أعلام النبلاء (١٣/٢١٣).
(٢) مجموع الفتاوي (١/٢٥١).
(٣) الموقظة في علم مصطلح الحديث ص٣٢.

وبعد هذا الإجمال فإليك تفصل حكاية أقوال العلماء المتقدمين:

عبد الله بن المبارك

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم حدثني أبي ناعبدة بن سليمان قال «قيل لابن المبارك: وروى عن رجل حديثا، فقيل: هذا رجل ضعيف!! فقال: يحتمل أن يروى عنه هذا القدر، أو مثل هذه الأشياء، قلت لعبدة: مثل أي شئ كان؟ قال: في أدب في موعظة، في زهد، أو نحو هذا»[1] أ. هـ.

فهذا الأثر لا يُفهم منه أن ابن المبارك رحمه الله يُرخص بأداء أنواع من العبادات في فضائل الأعمال لأحاديث ضعيفة، وغاية ما فيه أنه يُرخص في حكاية ورواية القصص وما جرى مجراها للعظة، وهذا من جنس إذن النبي ﷺ في قص أخبار بني إسرائيل للاعتبار[2]، دون التعبد لله بما في أخبارهم مما لا يوافق شرعنا، وقد نبه إلى هذا الحافظ الذهبي رحمه الله لما تحدث عن أقسام العلوم حيث قال[3]: «ومنها ما هو مباح كحديث أم زرع، وحديث الاسرائيليات من «جامع الأصول»، ونحو ذلك مما يجري مجرى القصص، وبعضٌ أولى من بعض» أ. هـ.

وكيف يُظن بعبد الله بن المبارك العمل بالضعيف ولو في الفضائل، وهو الذي نادى على رؤوس الخلائق بكمال الشرع واستغنائه عن الضعيف، حتى صارت عبارته «لنا في صحيح الحديث شغل عن سقيمه»[4] كلمةً سائرةً عند أهل الحديث.

وكيف يُظن بابن المبارك التعبد بالضعيف، وحاله معلومة في شدة تحريه صحيح الأخبار واطراح ضعيفها، من ذلك أنه رحمه الله ضل في بعض أسفاره في طريق، وكان

(١) الجرح والتعديل (٢/ ٣٠).
(٢) رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء باب ما ذكر عن بني إسرائيل (٦/٤٩٦ - رقم ٣٤٦١).
(٣) مسائل في طلب العلم وأقسامه ص٢٠٥، ٢٠٦.
(٤) سبق ذكره في مبحث «استغناء الشريعة عن الأحاديث الضعيفة».

قد بلغه أن من اضطر في مفازة فنادى: عباد الله أعينوني! أعين، قال: «فجعلت أطلب الجزء انظر اسناده».

قال الهروي: «فلم يستجز أن يدعو بدعاء لا يرى اسناده»[1] أ. هـ.

وعلق العلامة محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله بقوله[2]: «فهكذا فليكن الاتباع» أ. هـ.

سفيان بن عيينة

قال سفيان بن عيينة[3]: «لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره» أ. هـ.

وهذا من أوضح ما يكون من الأدلة على أن مراد المتقدمين بالاحتجاج بالضعيف في الفضائل هو الحديث الحسن في اصطلاح المتأخرين.

وهذا واضح من معرفة حال بقية بن الوليد، فانه ثقة محتج بحديثه اذا سلم من التدليس، روى له البخاري تعليقا ومسلم في صحيحه والاربعة[4].

وكان شعبة مع تشدده يُبجّله لما قدم بغداد[5]، وقال عنه أحمد[6]: «بقية أحب إلى من إسماعيل بن عياش».

وقال يحيى بن معين عنه[7]: «ثقة».

(١) ذم الكلام (٤/٦٨/أ) بواسطة السلسلة الضعيفة (٢/١٠٩)، ولم أهتد اليه في النسخة المطبوعة.
(٢) السلسلة الضعيفة (٢/١٠٩).
(٣) شرح علل الترمذي (١/٧٤)، سير أعلام النبلاء (٨/٥٢٠).
(٤) تهذيب الكمال (٤/١٩٢ - رقم ٧٣٨).
(٥) تهذيب الكمال (٤/١٩٦).
(٦) العلل رواية عبد الله (٢/١٣٢ - رقم ٨٢٠).
(٧) تاريخ عثمان الدارمي عن يحي بن معين (ص٧٩ - رقم ١٩٠).

وقال أبو زرعة الرازى فيه[1]: «إذا حدث عن الثقات فهو ثقة».

وقال النسائى[2]: «إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة».

وحاصل الأمر من حال بقية كما قال أبو زرعة العراقى[3]: «قد وثقه غير واحد، والذى استقر عليه الأمر أنه ثقة مدلس، فاذا صرح بالتحديث إحتج به» أ. هـ.

يحيى بن معين

قال يحيى بن معين فى زياد البكائى[4]: «لا بأس به فى المغازى، وأما فى غيرها فلا» أ. هـ.

فالجواب عن هذا من وجهين:

الأول: أن زياد بن عبد الله البكائى ليس بضعيف، فقد قال عنه أحمد وأبو زرعة الرازى[5]: «صدوق»، وقال عنه الدارقطنى[6]: «وعندى ليس به بأس»، وقال ابن عدى فيه[7]: «قد روى عنه الثقات من الناس، وما أرى برواياته بأسا».

وأما قول النسائى عنه[8]: «ليس بالقوى» فهذا جرح غير مفسد لرواياته، بل هو متضمن لتعديله وقبول روايته، لكنه فى درجة الصدوقين، وليس فى حفظه المتقنين الحفاظ الكبار، قال العلامة المعلمى رحمه الله[9]: «فكلمة «ليس بقوى» تنفى القوة

(١) الجرح والتعديل (٢/٤٣٥).
(٢) ميزان الاعتدال (١/٣٣١).
(٣) البيان والتوضيح ص٧٠.
(٤) شرح علل الترمذي (١/٧٤).
(٥) تهذيب الكمال (٩/٤٨٧ - ٤٨٨).
(٦) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص٨١.
(٧) الكامل في الضعفاء (٣/١٠٥٠).
(٨) الضعفاء والمتروكين ص١١٤.
(٩) التنكيل (١/٢٤٠).

مطلقا، وكلمة «ليس بالقوى» انما تنفى الدرجة الكاملة من القوة، والنسائى يراعى هذا الفرق، فقد قال هذه الكلمة فى جماعة أقوياء منهم عبد ربه بن نافع، وعبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل» أ. هـ.

وخلاصة القول فى زياد ما قاله الحافظ الذهبى عنه[1]: «صدوق مشهور ثبت فى ابن اسحاق» أ هـ.

الثانى: هذا لا يعنى الاحتجاج بالضعفاء فى الفضائل والمغازى، هذا لو سُلم بضعف زياد، فان الضعيف قد يُحتج به فى علم ما لاختصاصه وعنايته وشغله به، وقد سبرت أقواله فى هذا العلم الذى يتقنه فكانت موافقة لأخبار المرضيين، لا للترخص فى رواية الضعفاء فى المغازى، فإنه لو كان الأمر كذلك لاحتُج بكل ضعيف فى المغازى، وهذا لم يقله أحد.

وهذا نظير من أتقن علم التفسير والقراءات أو اللغة وإن لم يكن مرضياً فى حفظ الأحاديث، لأنه لم يتقن ويضبط الأحاديث ويعتنى بها اعتناءه بالعلم الذى اختص به.

قال الخطيب البغدادى رحمه الله[2]: «إن العلماء قد احتجوا فى التفسير بقوم لم يحتجوا بهم فى مسند الأحاديث المتعلقة بالأحكام، وذلك لسوء حفظهم الحديث وشغلهم بالتفسير، فهم بمثابة عاصم بن أبى النجود، حيث احتج به فى القراءات دون الأحاديث المسندات، لغلبة علم القرآن عليه، فصرف عنايته إليه» أ. هـ.

وقال الحافظ الذهبى عن شيخ المقرئين أبى عمر حفص بن عمر الدورى[3]:

«وقول الدارقطنى: ضعيف، يريد فى ضبط الآثار، أما فى القراءات فثبت إمام، وكذلك جماعة من القراء أثبات فى القراءة دون الحديث، كنافع والكسائى، وحفص

(١) ذكر أسماء من تكلم فيه وهو مُوثق (ص٨١ - رقم ١١٨).
(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/١٩٤).
(٣) سير أعلام النبلاء (١١/٥٤٣)، وانظر معرفة القراء الكبار (١/١٤١).

فانهم نهضوا بأعباء الحروف وحرروها، ولم يصنعوا ذلك فى الحديث، كما أن طائفة من الحفاظ أتقنوا الحديث، ولم يحكموا القراءة، وكذلك شأن كل من برز فى فن ولم يعن بما عداه» أ. هـ.

وحتى يقرب هذا من فهمك، فان بعض الرواة فى الأصل ضعفاء لكن حديثهم عن شيخ معين حسن، فنقبل روايته عن شيخه هذا لأنه اعتنى بضبطها دون سائر الروايات، وليس لأنه يحتج بالضعفاء مطلقا أو برواية الضعفاء عن هذا الشيخ المعين.

وهذا كما كان ينتخب البخارى حديث إسماعيل بن أبى أويس[1]، وفليح بن سليمان الخزاعى[2]، وغيرهم.

وهذا عبد الرزاق بن عمر الدمشقى فى الجملة ضعيف[3]، لكنه ضابط لحديث اسماعيل بن عبيد الله، قال سعيد بن عمرو البرذعى[4]:

«وجدت حديثه عن اسماعيل بن عبيد الله مستقيما لا يُنكر منه شئ» أ. هـ.

فعُلم مما سبق أن يحيى بن معين لا يحتج بالضعفاء فى فضائل الأعمال، والعارفون به حكوا عنه ضد ذلك، فقد ذكر ابن سيد الناس عنه أنه لا يحتج بالضعيف مطلقا[5].

(١) هدي الساري ص٣٩١.
(٢) هدي الساري ص٤٣٥، وقد تعجب النسائي والدارقطني من رواية البخاري له وتركه لمثل سهيل بن أبي صالح، انظر سؤالات السلمي للدارقطني (رقم ١٤٨، ١٤٩).
(٣) تقريب التهذيب (رقم ٤٠٩٠، ص٦٠٧).
(٤) أجوبة أبي زرعة الرازي علي أسئلة البرذعي (٢/٤٨٥).
(٥) عيون الأثر (١/٦٦)، قواعد التحديث ص١١٦.

أحمد بن حنبل

قال أبو الفضل العباس بن محمد الدورى[1] سمعت أحمد بن حنبل يقول: وهو على باب أبى النضر هاشم بن القاسم، وسأله رجل فقال: يا أبا عبد الله! ما تقول فى محمد بن اسحاق وموسى بن عبيدة الربذى؟ فقال: «أما موسى بن عبيدة فكان رجلا صالحا، فحدث بأحاديث مناكير.

وأما محمد بن اسحاق فرجل تُكتب عنه هذه الأحاديث، يعنى المغازى ونحوها، فأما اذا جاء الحلال والحرام أردنا قوما هكذا، قال أحمد بن حنبل بيده، وضم يديه، وأقام أصابعه» أ. هـ.

فهذا أيضاً يدل على أن مراد أحمد بالضعيف هو الحسن فى اصطلاح المتأخرين، وأحمد نفسه قال فى ابن اسحاق[2]: «هو حسن الحديث»، وقال فيه يحيى بن معين[3]: «كان ثقة»، «وكان حسن الحديث».

وقد روى عن محمد بن اسحاق السفيانان والحمادان، وقال فيه الخطيب البغدادى[4]: «وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدقاً وخيراً، مع مدحة ابن شهاب له، وقد ذاكرت دحيما قول مالك: فرأى أن ذلك ليس للحديث، انما هو لأنه اتهمه بالقدر» أ. هـ.

واتفق الحافظان الذهبى وابن حجر على قبول حديثه، فقال الذهبى[5]: «حديثه حسن»، وقال ابن حجر[6]: «صدوق يدلس ورُمى بالتشيع والقدر» أ. هـ.

(١) التاريخ (٣/٢٤٧ - رقم ١١٦١).
(٢) تاريخ بغداد (١/٢٢٣).
(٣) تهذيب الكمال (٢٤/٤١١).
(٤) تاريخ بغداد (١/٢٢٤).
(٥) الكاشف (٣/١٨).
(٦) تقريب التهذيب (ص٨٢٥ - رقم ٥٧٦٢).

وأما قول أحمد رحمه الله[1]: «الحديث الضعيف أحب إلى من الرأى» أ. هـ.

فمراد أحمد بالضعيف فى كلامه هذا هو الحسن فى اصطلاح المتأخرين، وسماه بالضعيف لأنه قصر عن درجة الصحيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية[2]: «وأما الحسن فانهم لا يسمونه صحيحا مع وجوب العمل به، وهذا كثير فى كلام أحمد يُضعف الحديث ثم يعمل به، يريد أنه ضعيف عن درجة الصحيح» أ. هـ.

وقال أيضاً[3]: «وأما نحن فقولنا: إن الحديث الضعيف خير من الرأى ليس المراد به الضعيف المتروك، لكن المراد به الحسن كحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحديث إبراهيم الهجرى، وأمثالهما ممن يحسن الترمذى حديثه أو يصححه، وكان الحديث فى اصطلاح من قبل الترمذى إما صحيح وإما ضعيف، والضعيف نوعان: ضعيف متروك، وضعيف ليس بمتروك، فتكلم أئمة الحديث بذلك الاصطلاح فجاء من لم يعرف إلا إصطلاح الترمذى فسمع قول بعض الأئمة، مثل: الحديث الضعيف أحب إلى من القياس، فظن أنه يحتج بالحديث الذى يضعفه الترمذى، وأخذ يرجح طريقة من يرى أنه أتبع للحديث الصحيح، وهو فى ذلك من المتناقضين الذين يرجحون الشئ على ما هو أولى بالرجحان منه، وان لم يكن دونه» أ. هـ.

وبهذا يتضح أن مراد أحمد بالضعيف هو الحسن فى اصطلاح المتأخرين، ومن حمله على الضعيف المطروح الذى لا يُحتج به فقد أخطأ على أحمد، قال أبو عبد الله الحسن بن حامد الحنبلى عن مذهب الإمام أحمد فى الضعيف[4]: «فكل ما ضعفه

(١) رواه ابن حزم في المحلي (٦٨/١) من رواية عبد الله بن الإمام أحمد عن أبيه، وصححه الحافظ ابن حجر في النكت (٤٣٧/١).
(٢) شرح العمدة - كتاب الطهارة (٣٣٧/١).
(٣) منهاج السنة (٣٤١/٤).
(٤) تهذيب الأجوبة ص٣٥.

وأنكر صحته قُطع عليه بأنه لا يتدين به» أ. هـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[1]: «ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذى ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه» أ هـ.

وقال شرف الدين ابن قاضى جبل[2]: «وأما الضعيف، بالاصطلاح المشهور فإن أحمد لا يُعرج عليه أصلاً» أ. هـ.

عبد الرحمن بن مهدى

قال عبد الرحمن بن مهدى[3]: «إذا روينا عن النبى ﷺ فى الحلال والحرام والأحكام شددنا فى الأسانيد وانتقدنا الرجال، وإذا روينا فى فضائل الأعمال والعقاب والمباحات والدعوات تساهلنا فى الأسانيد».

فهذا التساهل الذى حكاه ابن مهدى غير التساهل الذى يريده البعض من حمله على الضعيف الذى لا يُحتج به، وكيف يُظن بعبد الرحمن بن مهدى ذلك وهو القائل[4]: «لا ينبغى للرجل أن يشغل نفسه بكتابة الضعيف، فأقل ما فى ذلك أن يفوته من الصحيح بقدره» أ. هـ.

فمراد ابن مهدى بالتساهل هو التساهل عن اشتراط أعلى درجات الصحة لا التساهل بأحاديث الضعفاء، قال العلامة عبد الرحمن المعلمى[6]: «معنى التساهل فى

(١) تهذيب الأجوبة ص٣٥.
(٢) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص١٥.
(٣) النكت للزركشي (٣١٩/٢).
(٤) رواه الحاكم في المستدرك (٤٩٠/١).
وصدّر الحاكم كتاب الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر بأثر عبد الرحمن بن مهدي هذا، ولعل هذا أحد أسباب كثرة وقوع الضعيف في مستدرك الحاكم.
(٥) سبق ذكره ص٢١.
(٦) الأنوار الكاشفة ص٨٧.

عبارات الأئمة هو التساهل بالرواية، كان من الأئمة من إذا سمع الحديث لم يروه حتى يتبين له أنه صحيح أو قريب من الصحيح، أو يوشك أن يصح إذا وجد ما يعضده، فإذا كان دون ذلك لم يروه البتة» أ. هـ.

وقال العلامة أحمد محمد شاكر رحمه الله[1]: «وأما ما قاله أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن مهدى وعبد الله بن المبارك: إذا روينا فى الحلال والحرام شددنا، وإذا روينا فى الفضائل ونحوها تساهلنا، فإنما يريدون به - فيما أرجح والله أعلم - ان التساهل إنما هو فى الأخذ بالحديث الحسن الذى لم يصل إلى درجة الصحة، فإن الاصطلاح فى التفرقة بين الصحيح والحسن لم يكن فى عصرهم مستقراً واضحاً، بل كان أكثر المتقدمين لا يصف الحديث إلا بالصحة أو بالضعف فقط» أ. هـ.

(١) حاشية ألفية السيوطي ص٩٥ - ٩٦.

الخاتمة

مما سبق يتبين أنه لا يجوز القذف بالأحاديث دون التأكد من ثبوت نسبتها إلى رسول الله ﷺ، ويجب أن يميز بين المنقولات بالطرق المعلومة الدالة على ذلك، وأن يُبَيّن ضعف المنقول فى حال روايته أو يُحال الناس على الأسانيد ليتبينوا مواضع العلل منها.

والشريعة ولله الحمد كاملة مستغنية عن الاحتجاج بالضعيف، والضعيف زاحم الصحيح وشغل وصد عنه، وأوقع الناس فى غير المشروع.

ولا خصوصية للضعيف بالفضائل دون العقائد والأحكام وسائر أبواب الشرع، فالكل شرع من عند الله، والفضائل مرتبطة بالعقائد، فاعتقاد الفضل فى العمل هو الذى حمل الناس على فعله.

والأئمة المتقدمون كأحمد وابن مهدى وغيرهم أرادوا بالتساهل فى أحاديث الضعفاء، هو التساهل بالأخذ عن الصدوقين والنزول عن أعلى درجات الصحيح إلى درجة الحسن فى اصطلاح المتأخرين، أما الاحتجاج بالضعفاء على اصطلاح المتأخرين فهذا لم يرده أحد منهم.

والحمد لله رب العالمين..

ثبت المصادر والمراجع

١- الاستغاثة، تأليف أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد بن على عجال، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

٢- الاستبصار فى نقد الأخبار، تأليف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، تحقيق: سيدى محمد الشنقيطى، الناشر: دار أطلس للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الأولى - ١٤١٧هـ.

٣- الأدب فى رجب تأليف: على بن سلطان القارى (ت: ١٠١٤هـ) تحقيق: مشهور حسن سلمان، الناشر: دار عمار - الأردن، الطبعة الأولى - ١٤١١هـ.

٤- الأنوار الكاشفة لما فى كتاب «أضواء على السنة» من الزلل والتضليل والمجازفة، تأليف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى الناشر: عالم الكتب - بيروت - ١٤٠٣هـ.

٥- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: د. ناصر العقل، الناشر: وزارة الأوقاف السعودية، الطبعة السابعة (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).

٦- الاعتصام، تأليف: أبى إسحاق إبراهيم الشاطبى، إشراف: محمد رشيد رضا، الناشر: دار المعرفة - بيروت (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٧- الآداب الشرعية والمنح المرعية، تأليف: محمد بن مفلح المقدسى، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.

٨- إجمال الإصابة فى أقوال الصحابة، تأليف: صلاح الدين خليل بن كيكلدى العلائى، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، الناشر: مركز المخطوطات والتراث - الكويت، الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ.

٩- الأحكام الوسطى، تأليف: عبد الحق الأشبيلى، تحقيق: حمدى السلفى، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).

١٠- أصول مذهب الشيعة، تأليف: د. ناصر بن عبد الله القفارى، الطبعة الثانية (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

١١- الأنوار الكاشفة، تأليف: عبد الرحمن المعلمى، الناشر: عالم الكتب - بيروت، طبعة (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).

١٢- ألفية الحديث، تأليف: عبد الرحمن بن حسين العراقى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مكتبة السنة - القاهرة، الطبعة الثانية (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

١٣- أحكام أهل الذمة، تأليف: محمد بن أبى بكر بن قيم الجوزية، تحقيق: د. صبحى الصالح، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة الثالثة (١٩٨٣م).

١٤- اختصار علوم الحديث، تأليف اسماعيل بن كثير الدمشقى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الثانية.

١٥- أجوبة أبى زرعة الرازى على أسئلة البرذعى، تحقيق: د. سعدى الهاشمى، الناشر: الجامعة الإسلامية - المدينة، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

١٦- إتمام المنة والنعمة فى ذم اختلاف الأمة، تأليف: عبد الله بن عبد الرحمن آل الشيخ، تحقيق: الوليد الفريان، الناشر: دار البراء - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ - ١٩٩١م).

١٧- البيان والتوضيح لمن خرج له فى الصحيح ومس بضرب من التجريح، تأليف: أحمد بن عبد الرحيم العراقى، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الجنان - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).

١٨- بحر الدم فيمن تكلم فيه الامام أحمد بمدح أو ذم، تأليف: يوسف بن حسن بن عبد الهادى، تحقيق: د. وصى الله عباس، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).

١٩- تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، تأليف: عبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى - تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

٢٠- تهذيب الكمال فى أسماء الرجال، تأليف: أبى الحجاج يوسف المزى، تحقيق: بشار عواد، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الرابعة (١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م).

٢١- تهذيب الأجوبة، تأليف: الحسن بن حامد الحنبلى، تحقيق: صبحى السامرائى، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٩٨م).

٢٢- تقريب التهذيب، تأليف: أحمد بن على بن حجر العسقلانى، تحقيق: صغير أحمد، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ).

٢٣- التنكيل لما ورد فى تأنيب الكوثرى من الأباطيل، تأليف: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، تحقيق: محمد ناصر الدين الألبانى، الناشر: دار الكتب السلفية - القاهرة.

٢٤- تاريخ بغداد، تأليف: أحمد بن على الخطيب البغدادى، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

٢٥- التعديل والتجريح لمن خرّج له البخارى فى الجامع الصحيح، تأليف: سليمان بن خلف الباجى، تحقيق: د. أبو لبابة حسين، الناشر: دار اللواء - الرياض، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٢٦- تاريخ يحيى بن معين رواية عباس الدورى، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمى - جامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة، الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

٢٧- تاريخ يحيى بن معين رواية عثمان بن سعيد الدارمى، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.

٢٨- الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع، تأليف: الخطيب البغدادى، تحقيق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف، الطبعة الأولى (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).

٢٩- الجرح والتعديل تأليف عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، الناشر: دار الفكر - بيروت.

٣٠- الجواب الصحيح لمن بدّل دين المسيح، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، إشراف: على المدنى، الناشر: مطبعة المدنى - القاهرة.

٣١- حجة الله البالغة، تأليف: شاه ولى الله الدهلوى، تعليق: محمود طعمة، الناشر: دار المؤيد - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

٣٢- خلاصة الأحكام فى مهمات السنن وقواعد الإسلام، تأليف: الحافظ النووى، تحقيق: حسين الجمل، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٣٣- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: محمد الميادينى، الناشر: مكتب المنار - الأردن، الطبعة الأولى (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).

٣٤- ذم الكلام وأهله، تأليف: أبى اسماعيل الهروى، تحقيق: عبد الرحمن الشبل، الناشر: مكتبة العلوم والحكم المدينة النبوية، الطبعة الأولى، (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).

٣٥- زغل العلم، تأليف: أبى عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: محمد ناصر العجمى، الناشر: مكتبة الصحوة الإسلامية - الكويت.

٣٦- سير أعلام النبلاء، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

٣٧- سؤالات أبى عبد الرحمن السلمى للدارقطنى، تحقيق: أ. د. سليمان آتش، الناشر: دار العلوم - الرياض، طبعة (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٣٨- سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مكتبة الدار - المدينة النبوية، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٣٩- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، تأليف: محمد ناصر الدين الألبانى، الناشر: مكتبة المعارف، الطبعة الرابعة (١٤٠٨هـ).

٤٠- شرح مشكل الآثار، تأليف: أبى جعفر الطحاوى، تحقيق: شعيب الارناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).

٤١- شرح العمدة فى الفقه، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: د. سعود العطيشان، الناشر: مكتبة العبيكان - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٤٢- شرح علل الترمذى، تأليف: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلى، تحقيق: نور الدين عتر، الناشر: دار الملاح، الطبعة الأولى (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).

٤٣- صحيح ابن خزيمة، تأليف: أبى بكر محمد بن اسحاق خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الاعظمى، الناشر: المكتب الإسلامى - بيروت، الطبعة الأولى (١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م).

٤٤- صيد الخاطر، تأليف: عبد الرحمن بن الجوزى، تعليق: أسامة محمد السيد، الناشر: المكتبة التجارية - مكة المكرمة، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).

٤٥- طلب العلم وأقسامه، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: جاسم الدوسرى، الناشر: الدار السلفية - الكويت، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ -١٩٨٨م).

٤٦- ظفر الأمانى بشرح مختصر السيد الشريف الجرجانى فى مصطلح الحديث، تأليف: محمد عبد الحى اللكنوى اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة،الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثالثة ١٤١٦هـ.

٤٧- العلل ومعرفة الرجال، للامام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الملك، تحقيق: د. طلعت قوج، الناشر: المكتبة الإسلامية - تركيا، طبعة عام ١٩٨٧م.

٤٨- عيون الأثر فى فنون المغازى والشمائل والسير، تأليف: محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمرى، تحقيق: محى الدين مستو، الناشر: دار التراث - المدينة النبوية، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).

٤٩- فتاوى النووى ترتيب: علاء الدين العطار، تحقيق: محمود الارناؤوط، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).

٥٠- فضائل الأوقات، تأليف: أحمد بن الحسين البيهقى، تحقيق: عدنان القيسى، الناشر: مكتبة المنارة - مكة المكرمة، الطبعة الألى (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م).

٥١- الفتاوى الكبرى، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).

٥٢- فتح البارى بشرح صحيح البخارى، تأليف: أحمد بن على بن حجر العسقلانى، تحقيق: محب الدين الخطيب، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٥٣- الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة، تأليف: محمد بن على الشوكانى، تحقيق: عبد الرحمن المعلمى، الناشر: دار الباز - مكة المكرمة.

٥٤- القول المعتبر فى ختم النسائى رواية ابن الأحمر، تأليف: محمد بن عبد الرحمن السخاوى (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: جاسم الفجى، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

٥٥- القول البديع فى الصلاة على الحبيب الشفيع، تأليف: محمد بن عبد الرحمن السخاوى، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة النبوية، الطبعة الثالثة (١٣٧٩هـ - ١٩٧٧م).

٥٦- قواعد التحديث، تأليف: محمد جمال الدين القاسمى، تحقيق: محمد بهجة البيطار، الناشر: دار النفائس - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م).

٥٧- قاعدة عظيمة فى الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: سليمان بن صالح الغصن، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة الثانية (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).

٥٨- قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: زهير الشاويش، الطبعة الثانية (١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م).

٥٩- الكامل فى ضعفاء الرجال، تأليف: عبد الله بن عدى الجرجانى، الناشر: دار الفكر - بيروت، تحقيق: لجنة من دار النشر، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

٦٠- المدخل إلى كتاب الاكليل، تأليف: أبى عبد الله الحاكم، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الدعوة - الاسكندرية.

٦١- المدخل إلى الصحيح، تأليف: أبى عبد الله الحاكم، تحقيق: د. ربيع المدخلى، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى - ١٤٠٤هـ.

٦٢- المقنع فى علوم الحديث، تأليف: عمر بن على الانصارى المشهور بابن الملقن، تحقيق: عبد الله الجديع، الناشر: دار فواز - الاحساء، الطبعة الأولى (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).

٦٣- المنار المنيف فى الصحيح والضعيف، تأليف: ابن القيم الجوزية، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمى، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة الثانية، (١٤١٩هـ - ١٩٨٨م).

٦٤- ميزان الاعتدال فى نقد الرجال، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: على البجاوى، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٦٥- الموافقات فى أصول الشريعة، تأليف: أبى اسحاق ابراهيم الشاطبى، تحقيق: عبد الله دراز، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

٦٦- معرفة القراء الكبار، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: بشار عواد، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٦٧- مجموع فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.

٦٨- منهاج السنة النبوية، تأليف: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية - الرياض، الطبعة الأولى.

٦٩- مسائل فى طلب العلم وأقسامه، تأليف: محمد بن عثمان الذهبى، تحقيق: جاسم الفهيد، الناشر: الدار السلفية - الكويت، الطبعة الزولى (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٧٠- المدخل إلى كتاب الاكليل، تأليف: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم، الناشر: دار الدعوة - مصر.

٧١- المدخل إلى الصحيح، تأليف: محمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق: د. ربيع المدخلى، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الألى (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).

٧٢- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف محمد بن حبان البستى، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الباز - مكة المكرمة.

٧٣- النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح، تأليف: صلاح الدين خليل بن كيكلدى العلائى، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشقرى، الطبعة الأولى - ١٤٠٥هـ.

٧٤- النكت على كتاب ابن الصلاح، تأليف: أحمد بن على بن حجر العسقلانى، تحقيق: د. ربيع المدخلى، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).

٧٥- النكت على مقدمة ابن الصلاح، تأليف: بدر الدين الزركشى، تحقيق: زين الدين بن عابدين بن محمد، الناشر: أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).